المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم طاطا
دائرة فم زكيد
قيادة الوگوم
جماعة تليت

جماعة تليت
ⵜⴰⵊⵎⴰⵄⵜ ⵜⵍⵉⵜ
Commune Tlite

قرار رقم : 10 بتاريخ : 2025/12/01
بإجراء مباراة توظيف تقنيين من الدرجة الثالثة

إن رئيس المجلس الجماعي لتليت،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق لـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق لـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.06 بتاريخ: 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وبناء على المرسوم الملكي رقم : 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 الموافق لـ (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية .
- وبناء على المرسوم رقم : 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق لـ (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 الموافق لـ (07 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛
- بناء على المرسوم رقم 231-92-2 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخيرة 1433 الموافق لـ (30 أبريل2012) المتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات وأطر الإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم: 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية الولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناءعلى قرارالسيد وزيرالأول رقم 3.130.00 الصادر بتاريخ 07ربيع الآخر1421 (10 يوليو2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشان النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 بتاريخ 27 من شوال 1445 (05 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 2019/08/09 وعدد D7862 بتاريخ 2019/09/18 D6167 بتاريخ 2020/12/03 حول تنظيم مبارات التوظيف في درجة تقني بالجماعات.

****يقرر ما يلـــي:****

- **المادة الأولى:** تنظم يوم **2025/12/28** على الساعة **العاشرة** صباحا **بثانوية بدر الاعدادية بفم تليت** مباراة توظيف تقنيين من الدرجة الثالثة وفق الشروط والتخصصات المبينة في الجدول التالي :

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012	التنمية في المعلوميات – تقنيات شبكات المعلوميات	02
		الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (03) مناصب. وتخصص 25% منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين ، الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا للأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 1997/09/17.

- **المادة الثانية :**

تفتح المباراة في وجه المترشحين من الجنسية المغربية ، البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر،في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمة الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات كماهو مبين في الجدول اعلاه. ولايعتد بشهادة النجاح.

- **المادة الثالثة :** تشمل المبارة على الاختبارات المبينة بالجدول اسفله :

الدرجة	الاختبارات	الموضوع	المدة	العامل
تقني من الدرجة الثالثة	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو اسئلة دات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات بالجماعة الترابية.	(3) ثلاث ساعات	04
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المبارة مع المرشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	مابين 15 و 45 دقيقة	03

- تمنح عن الأختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح مابين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 .
- يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لاتقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي .
- تحصر لجنة المبارة لائحة المترشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها،ولائحة الانتظار ،مرتبين حسب الاستحقاق ، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لايقل عن 10 من 20 ، دون الحصول على نقطة اقصائية .

- **المادة الرابعة :** يتكون الملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف موجه لرئيس الجماعة يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني .
- نسخة من دبلوم المطلوب مصحوب بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولاتقبل شهادة النجاح.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة .
- ترخيص من الادارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف ، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح .
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).
- شهادة التسجيل في لوائح الاشخاص في وضعية اعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.

علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في المباراة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

إذ تبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق أن أعلن نجاحه لايتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الأصل من الدبلوم او الشهادة فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة او مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي الشروط.

- **المادة الخامسة :** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط للجماعة ، ويحدد اخر اجل لإيداع الترشيحات في يوم : **2025/12/19** على الساعة الرابعة والنصف (16h30) مساء ، وكل ملف ترشيح يصل بعد انتهاء الأجل المحدد أعلاه ، أو تنقصه أحد الوثائق المذكورة أعلاه، أو خارج التخصص المطلوب لن تؤخذ بعين الاعتبار.

تجرى مباراة التوظيف يوم الأحد **2025/12/28** على الساعة العاشرة صباحا بثانوية بدر الاعدادية بفم تليت.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة واعلان النتائج على الموقع التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى البوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعات الترابية و العمالة أو الاقليم المعني عند توفرها ،ويعتبر هدا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارة .

تليت في: 2025/12/01

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس :

جماعة تليت

كمال أنسلفو